

المبسوط

بن سيرين يضع يديه قبل ركبتيه لحديث أبي حميد أن النبي كان يضع يديه قبل ركبتيه .
ولنا حديث وائل بن حجر رضي الله عنه أن النبي كان يضع يديه قبل ركبتيه .
وروى الأعرج عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن النبي نهى أن يبرك المصلي بروك الإبل
وقال ليضع ركبتيه قبل يديه يعني أن الإبل في بروكها تبدأ باليد فينبغي أن يبدأ المصلي
بالرجل ولأنه يضع أولا ما كان أقرب إلى الأرض فيضع ركبتيه ثم يديه ثم وجهه وفي الرفع يرفع
أولا ما كان أبعد عن الأرض فيرفع وجهه ثم يديه ثم ركبتيه .

قال (ويخفي الإمام التعوذ والتسمية والتشهد وآمين وربنا لك الحمد) أما التعوذ
والتسمية فقد بينا والتشهد كذلك فإنه لم ينقل الجهر بالتشهد عن رسول الله صلى الله عليه وآله والناس توارثوا
الإخفاء بالتشهد من لدن رسول الله صلى الله عليه وآله إلى يومنا هذا والتوارث كالتواتر .

وأما قوله اللهم ربنا لك الحمد فقد طعنوا فيه وقالوا من مذهب أبي حنيفة أن الامام لا
يقولها أصلا فكيف يستقيم جوابه أنه يخفي بها ولكننا نقول (عرف أبو حنيفة رحمه الله تعالى
أن بعض الأئمة لا يأخذون بقوله لحرمة قول علي وابن مسعود رضي الله تعالى عنهما ففرع على
قولهما أنه يخفي بها إذا كان يقولها) كما فرع مسائل المزارعة على قول من يري جوازها .
فأما آمين فالإمام يقولها بعد الفراغ من الفاتحة إلا على قول مالك رحمه الله وهو رواية
الحسن عن أبي حنيفة رحمه الله تعالى لقوله إذا قال الإمام ولا الصالين فقولوا آمين والقسمة
تقتضي أن الإمام لا يقولها .

ولنا قول رسول الله صلى الله عليه وآله إذا أمن الإمام فأمنوا فإن الملائكة تؤمن فمن وافق تأمينه تأمين
الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه وفي الحديث الذي رواه زيادة فإنه قال فقولوا آمين فإن
الإمام يقولها وهذا اللفظ دليل على أن الإمام لا يجهر بها وهو قول علمائنا ومذهب علي وابن
مسعود رضي الله تعالى عنهما وقال الشافعي رضي الله تعالى عنه يجهر بها وهو قول ابن الزبير
وأبي هريرة واستدل بحديث وائل بن حجر أن النبي كان إذا فرغ من الفاتحة في الصلاة قال
آمين ومد بها صوته .

ولكننا نستدل بحديث بن مسعود رضي الله تعالى عنه أن النبي قال في صلاته آمين وخفض بها
صوته .

وتأويل حديثهم أنه قال اتفقا لا قصدا أو كان لتعليم الناس أن الإمام يؤمن كما يؤمن
القوم فإنه دعاء فإن معناه على ما قال الحسن اللهم أجب وفي قوله تعالى ! ! 89 ما يدل
عليه فإن موسى عليه السلام كان يدعو

